

التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح

@ 321 فقال قتادة هذا كان سائلا قبل الجارف لا يعرض فى شئ من هذا ولا يتكلم فيه
فوا] ما حدثنا الحسن عن بدرى مشافهة ولا حدثنا سعيد بن المسيب عن بدرى مشافهة إلا عن سعد
بن مالك انتهى .

وقد اختلف الأئمة فى سماعه من عمر فأنكر صحة سماعه منه الجمهور كيحيى بن سعيد الأنصارى
ويحيى بن معين وأبى حاتم الرازى واثبت سماعه منه أحمد بن حنبل فقال قد رآه وسمع منه
وقال يحيى بن معين رأى عمر وكان صغيرا وقال أبو حاتم الرازى رآه على المنبر ينعى
النعمان بن مقرن وأما سماعه من عثمان وعلى فإنه ممكن غير ممتنع ولكن لم أر فى الصحيح
التصريح بسماعه من واحد منهما وذكر الحافظ أبو الحجاج المزى فى تهذيب الكمال أن روايته
عنهما لفى الصحيحين ولم أر له عنهما فى الصحيحين إلا قوله إن عمر وعثمان كانا يفعلان ذلك
أى الاستلقاء فى المسجد وحديثه قال اختلف على وعثمان رضى الله عنهما وهما بعسفان فى
المتعة فقال على ما تريد إلى أن تنهى عن أمر فعله النبى صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث
لم يعزه الحافظ أبو الحجاج المزى فى الأطراف إلى واحد من الشيخين بل عزاه النسائى فقط
وهو متفق عليه كما ذكرته ولم أر لسعيد فى الصحيح عن عمر وعثمان وعلى غير هذا من غير
تصريح بالسماع .

نعم رويانا فى مسند أحمد من رواية موسى بن وردان قال سمعت سعيد بن المسيب يقول سمعت
عثمان رضى الله عنه يقول وهو يخطب على المنبر كنت أبتاع التمر من بطن من اليهود يقال لهم
بنو قينقاع فابتعته بربح فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا عثمان إذا اشتريت
فاكتل إذا بعت فكل ورواه البزار فى مسنده أيضا من هذا الوجه وفيه قال سمعت عثمان يقول
على المنبر كنت أبتاع التمر فأكتال فى أوعيتى ثم أهبط به إلى السوق فأقول فيه كذا وكذا
فأخذ ربحى وأخلى بينهم وبينه فبلغ ذلك النبى صلى الله عليه وسلم فقال (إذا ابتعت فأكتل
وإذا بعت فكل) وموسى بن وردان وإن كان وثقه العجلى وأبو داود فإن الحديث من رواية ابن
لهيعة عنه قال البزار لانعلمه يروى عن عثمان إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد انتهى .
والحديث رواه ابن ماجه فى سننه إلا أنه قال فيه عن عثمان لم يصرح بسماع سعيد منه
و] أعلم